الأمانة العامة
قطاع الشؤون الاجتماعية

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

UNFPA

UNDP
Empowered lives.
Resilient nations.

ازدهار البلدان كرامة الإنسان

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

مذكرة مفاهيمية
ندوة إقليمية افتراضية لتنمية قدرات أعضاء اللجنة الفرعية المعنية بالمساواة بين الجنسين ومؤشرات الأهداف الإنمائية المستدامة
8-10 كانون الأول/ديسمبر 2020 (3 ساعات يومياً)
عبر منصة كودو الالكترونية

الخلفية:

بناء على توصية لجنة الإسكوا المعنية بالمرأة في دورتها السابعة المنعقدة في كانون الثاني/يناير 2016 في مسقط، عُمان، تم إنشاء لجنة حكومية فرعية معنية بالمساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة. تضم اللجنة الفرعية رؤساء/كبار ممثلي الأجهزة الوطنية المعنية بشؤون المرأة في الدول الأعضاء لتنفيذ الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة بشأن المساواة بين الجنسين، وفضلاً عن أهداف التنمية المستدامة الأخرى والأهداف المتعلقة بالنوع الاجتماعي. وتأكيداً على أهمية وجود إطار إقليمي عربي موحد للمؤشرات الاقليمية الدالة على وضع المرأة العربية وفقاً للأولويات الوطنية واتساقاً مع خطة التنمية المستدامة2030، حرصت جامعة الدول العربية على أن تكون شريكاً إقليمياً في فريق العمل الإقليمي لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة في إطار تنفيذ أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية 2030، وأصبحت "اللجنة الفرعية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة" بنداً دائماً على أعمال لجنة المرأة العربية منذ العام 2016. وفي عام 2018، تم توسيع عضوية اللجنة الفرعية لتشمل جميع البلدان العربية، وتمثيل نقاط الارتباط المعنية بالنوع الاجتماعي في مكاتب الإحصاء الوطني في الدول الأعضاء. وتندرج مهام الأمانة للجنة الفرعية في إطار ولاية اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وبرنامج عملها، كما وتنفّذ جميع أنشطة اللجنة الفرعية في شراكة وثيقة مع جامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمرأة - المكتب الإقليمي للدول العربية

ولا يمكن تحقيق أهداف التنمية المستدامة دون معالجة المساواة بين الجنسين في القانون وممارسته. إن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 هي التزام بالقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة على نطاق العالم بحلول عام 2030، مما يضمن عدم التخلي عن أحد. ومع بدء الحكومات في تنفيذ خططها لتحقيق هذه الأهداف، من المهم التأكيد على أن التنمية لن تكون مستدامة إلا إذا تحققت فوائدها بالتساوي بين المرأة والرجل. وعلاوة على ذلك، في ظل غياب المساواة القانونية الرسمية، ستبقى الكثير من أهداف التنمية بعيدة المنال، بما في ذلك أهداف المساواة بين الجنسين في الهدف 5.

يلتزم الهدف 5.1 من أهداف التنمية المستدامة بـ "إنهاء جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان". وقد تم وضع المؤشر 5.1.1 لقياس "ما إذا كانت الأطر القانونية قائمة أم لا، لتعزيز المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس وإنفاذها ورصدها".

تواجه المنطقة العربية فجوة مستمرة بين الجنسين، وتواجه المرأة في المنطقة العربية مجموعة واسعة من التحديات، بما في ذلك العنف ضد المرأة، والظلم القانوني، والافتقار إلى التمثيل السياسي، وانخفاض مستويات التمكين الاقتصادي. وتتخذ المنطقة العربية خطوات لتعزيز المساواة بين الجنسين، وتسعى الدول الأعضاء إلى الاستفادة من قصص النجاح والدروس المستفادة من المنطقة لتحديد الحلول اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين من خلال تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

ومن المتطلبات الرئيسية للنجاح في تنفيذ الهدف 5 هي جمع وتحليل البيانات لقياس تقدم المرأة في المنطقة وتحديد طرق مبتكرة لهذا التنفيذ. وعلاوة على ذلك، حددت عدة هيئات إقليمية ودولية العدالة بين الجنسين بوصفها مجالا حاسما للتنمية، على الصعيد العالمي وفي المنطقة العربية على حد سواء. ولسد هذه الفجوة أعدت جامعة الدول العربية " إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الإستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية 2030" بصفته الوثيقة

الإقليمية الرئيسية لمتابعة تنفيذ الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة من خلال تحديد تدخلات استراتيجية ومؤشرات محدده، وقد تم اعتماد الوثيقة على مستوى القمة العربية في مارس 2017.

ولهذا السبب، أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان والإسكوا، في كانون الأول/ديسمبر 2018 سلسلة من 18 تقريرا وطنيا، تم التحقق منها على المستوى الوطني، بشأن العدالة بين الجنسين والقانون في المنطقة العربية. وحددت التقارير التدابير القانونية القائمة للتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي. وسعى الشركاء، من خلال منشوراتهم، إلى تشجيع الإصلاحات في مجال السياسات والمؤسسات ومعالجة العقبات الهيكلية التي تحول دون تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، تم إطلاق التقرير الإقليمي حول المساواة بين الجنسين أمام القانون: تحليل التقدم والتحديات في منطقة الدول العربية، وكذلك التقرير التكميلي للعدالة بين الجنسين ولوحة مسح قياسيّة للقوانين (رسم بياني مرمّز بالألوان لكل دولة) الذي يوضح بصرياً حالة التشريعات في 18 دولة عربية. وفي أوائل عام 2020، شرع الشركاء الأربعة في توسيع قائمة القوانين وحددوا معايير لتقييم مدى امتثال التشريعات للمعايير الدولية، بهدف دعم البلدان في إصلاحها للقوانين والسياسات المراعية للاعتبارات الجنسانية.

هدف الندوة والهيئات التنظيمية المشاركة:

وقد صُممت الندوة الإلكترونية بشأن العدالة بين الجنسين والقانون بهدف إطلاع أعضاء اللجنة الفرعية المعنية بالمساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة بشكل أفضل على الأدوات اللازمة لدراسة التشريعات الوطنية ومواءمتها مع الأطر الدولية، وأبرزها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنهاج عمل بيجين وهدف التنمية المستدامة 5.1. كما وستُطلع الندوة أيضا أعضاء اللجنة الفرعية على لوحة مسح قياسيّة للقوانين (رسم بياني مرمّز بالألوان لكل دولة) من شأنها ان تساعد الدول على قياس التقدم الذي أحرزته في تحقيق المساواة في القوانين. وستتعاون اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وجامعة الدول العربية في الجهود الرامية في تنظيم وتيسير مختلف الجلسات عبر منصة كودو الالكترونية.

المشاركون والمشاركات:

تستهدف الندوات أعضاء اللجنة الفرعية المعنية بالمساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية المستدامة، الذين يمثلون اللجان الوطنية المعنية بشؤون المرأة في المنطقة العربية. حيث سيناقش المشاركون السياسات والتشريعات المفقودة ويبحثون في كيفية الدعوة إلى وضع مثل هذه القوانين بما يتماشى مع الأطر الدولية. وسيتبادل المشاركون المعرفة، ويرصدون التقدم المحرز، ويستحدثون طرقاً لمعالجة هذه الثغرات وتطبيق الممارسات الجيدة.

التاريخ والمنصّة:

ستجرى سلسلة الندوات عبر المنصة الالكترونية كودو، حيث سيتم عقد ثلاث جلسات يومياً لمدة ثلاث ساعات كالتالي:

- اليوم الأول: 8 كانون الأول/ديسمبر 2020، من الساعة 15:00 بعد الظهر حتى الساعة 18:00 مساءً (بتوقيت بيروت)
- اليوم الثاني: 9 كانون الأول/ديسمبر 2020، من الساعة 9:00 صباحاً حتى الساعة 12:00 ظهراً (بتوقيت بيروت)
- اليوم الثالث: 10 كانون الأول/ديسمبر 2020، من الساعة 9:00 صباحاً حتى الساعة 12:00 ظهراً (بتوقيت بيروت)